

المترجمون الشفهيون

إذا كنت ترغب بالاتصال بـ «لجنة استئنافات شؤون الإسكان (Housing Appeals Committee (HAC))» وكنت تحتاج إلى مساعدة مترجم، فيرجى الاتصال بخدمة الترجمة الهاتفية على الرقم 131 450 واطلب منهم الاتصال بـ «لجنة استئنافات شؤون الإسكان» على الرقم 9715 7955 (02). دوام عمل «لجنة استئنافات شؤون الإسكان» هو من الساعة ٨,٣٠ صباحاً إلى ٤,٣٠ بعد الظهر من الإثنين إلى الجمعة.

وإذا كنت تحتاج إلى مترجم يتواجد معك خلال جلسة استماع اللجنة، فيرجى إعلام موظفي أمانة سرّ (Secretariat) «لجنة استئنافات شؤون الإسكان» بذلك، كي يتم استخدام مترجمين محترفين في جلسة الاستماع، لأنه لا يُسمح بقيام الأقارب أو الأصدقاء بالترجمة خلال جلسات الاستماع.

ما هي «لجنة استئنافات شؤون الإسكان»؟

- إنها وكالة مستقلة تراجع بعض القرارات التي تصدر عن الهيئات التي تقدم خدمات إسكان اجتماعي (social housing) في نيو ساوث ويلز (دائرة الإسكان ومؤسسات الإسكان المجتمعي (Community Housing)).
- يجب على الهيئة التي تقدم خدمة الإسكان أن تستكمل مراجعة داخلية (internal review) (المستوى الأول من المراجعة) للقرار الأصلي قبل أن يصبح بالإمكان استئناف القضية لدى «لجنة استئنافات شؤون الإسكان».
- ينبغي أن تستلم «لجنة استئنافات شؤون الإسكان» طلب الاستئناف خلال ٣ أشهر من المراجعة الداخلية.
- «لجنة استئنافات شؤون الإسكان» مسؤولة أمام وزير الإسكان مباشرة وتحصل على تمويلها بصورة منفصلة عن دائرة الإسكان.

من يمكنه الاستئناف إلى «لجنة استئنافات شؤون الإسكان»؟

- مقدمو الطلبات إلى الإسكان الاجتماعي (social housing) في نيو ساوث ويلز – أي مقدمو الطلبات إلى دائرة الإسكان أو إلى مؤسسات الإسكان المجتمعي (community housing) التي توفر خدمات أو إسكاناً لأجل طويل.
- المستأجرون لدى دائرة الإسكان أو لدى مؤسسات الإسكان المجتمعي التي توفر إسكاناً لأجل طويل في نيو ساوث ويلز. وذلك إذا كان مقدم الطلب أو المستأجر غير راض عن قرار صادر عن الهيئة التي تقدم خدمة الإسكان وكانت القضية من النوع الذي يجوز تقديم استئناف بشأنه.

ما هي القضايا التي يمكنني تقديم استئناف بشأنها؟

- بالنسبة لمقدمي الطلبات – معظم القضايا المتعلقة بأحقية إدراج الاسماء على لوائح الانتظار وبالأولوية على تلك اللوائح وبتوفير خدمات الإسكان الأخرى.
- بالنسبة للمستأجرين – معظم القضايا المتعلقة بطلبات الانتقال إلى مسكن آخر والتعديلات على المنازل بسبب الإعاقة وتوريث الإجارة وحسابات الإيجار. أما إذا كانت هناك قضية تتعلق بتشريع الاستئجار السكني (Residential Tenancies Legislation) فعندها تقوم محكمة المستهلك والتاجر والمستأجر (CTTT) (سابقاً محكمة الاستئجار السكني) بمعالجتها.

كيف أقوم بإيداع استئناف؟

خلال ثلاثة (3) أشهر من قرار المراجعة الداخلية، بإمكانك:

- تعبئة استمارة استئناف تتوفر لدى هيئة الإسكان.
- الاتصال بأمانة سر «لجنة استئنافات شؤون الإسكان» وطلب إرسال استمارة لك، أو
- كتابة رسالة إلى «لجنة استئنافات شؤون الإسكان» تطلب فيها استئناف القرار.

ماذا يحصل في جلسة استماع اللجنة؟

تتكون اللجنة من عضوين أو ثلاثة أعضاء. يقوم الشخص الذي يقدم الاستئناف (ويطلق عليه اسم المستأنف) بالتحدث إلى اللجنة عبر اجتماع هاتفي أو في مقابلة وجهاً لوجه. في موعد الاجتماع يكون بحوزة اللجنة الملف الذي استلمته من هيئة الإسكان وتقوم بطرح بعض الأسئلة لفهم وضع المستأنف بصورة أفضل. وتتيح اللجنة للمستأنف فرصة التحدث عن الأسباب التي تجعله غير راض عن قرار هيئة الإسكان. هذا وتتم مجريات المقابلة بعيداً عن الشكليات وتستغرق حوالي ٣٠-٤٠ دقيقة.

ماذا يحدث بعد جلسة الاستماع؟

بعد انتهاء المقابلة تقوم اللجنة بالتوصل إلى استنتاجها من خلال مناقشة الأنظمة المرعية والأدلة الموجودة في الملف والمسائل التي تثار في المقابلة. ثم تكتب اللجنة تقريراً بما تتوصل إليه وتوصياتها ويرسل هذا التقرير إلى المستأنف وإلى هيئة الإسكان على السواء. ويتم إرسال هذا التقرير إجمالاً خلال أسبوعين من عقد جلسة الاستماع.

هل بإمكانني إحضار أحد معي إلى جلسة الاستماع؟

نعم - بإمكانك إحضار شخص يؤازرك أو يناصرك إلى جلسة الاستماع إذا رغبت بذلك.

هل بإمكان شخص نصير لي التحدث نيابة عني؟

نعم، لكن بشرط أن تعطي هذا الشخص إذناً خطياً بذلك. ومن الأفضل أن تتكلم اللجنة معك شخصياً كمستأنف، إذا أمكن، حتى ولو تكلم النصير أيضاً نيابة عنك، إذ أن ذلك يعطي اللجنة أفضل فرصة لفهم جميع المسائل المتعلقة بقضيتك. علماً أن اللجنة لا تقبل المحامين كمناصرين لأن هذا الاستئناف ليس إجراءً قانونياً.